


## مشروعية طلب الشفاعة من الميت على ضوء آية ٦٤ من سورة النساء جلال سوارى\*

تاريخ دريافت: ١٤٠٣/٠٢/١٦ تاريخ پذیرش: ١٤٠٣/٠٣/٠١

### الملخص

إن آية ٦٤ من سورة النساء هي إحدى الأدلة القرآنية في اثبات مشروعية طلب الشفاعة من النبي الأكرم (ص) أو بأولياء الله الصالحين، سواء كان ذلك في حياتهم أو بعد مماتهم، ومن الشواهد التي تأييد ذلك أيضاً، هي الروايات الصحيحة في كتب أهل السنة التي تشير إلى أن الصحابة و التابعين عملوا بمضمون هذه الآية واستشفعوا به (ص) بعد وفاته، وهي تردّ شبهات الوهابية التي أوردوها على المسلمين بحيث منعوهم من الإستشفاع به (ص) بعد مماته، وزعموا أنه نوعٌ من الشرك بالله سبحانه، وأن الآية الكريمة لادلالة لها على مشروعيته، لكنه بعد البحث العلمي والتدقيق في هذه الآية الكريمة والروايات المروية في كتبهم المعتمدة والنظر في شبهاتهم، نجد أن الإستشفاع بالرسول الأكرم (ص) سواء قبل مماته أو بعده أمراً جائزاً ومشروعاً بل هو من الأمور المحبوبة والمرغوبة عند الشارع، فحثّ الأمة بهذه الآية الكريمة على ذلك كما صرح بها علماء المسلمين، فلا يبقى إشكالٌ ولا شبهة تمنع المسلم من طلب الشفاعة منه (ص) بعد وفاته.

الكلمات الرئيسية: الشفاعة، الإستشفاع بالأموات، آية ٦٤ سورة النساء، طلب الشفاعة، الإستشفاع بالنبي.



## مقدمه

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين محمد وآله الطاهرين أما بعد: لا خلاف بين فرق المسلمين في جواز طلب الشفاعة من نبي أو ولي في زمن حياته لما وردت من آيات وروايات واضحة تدل على ذلك، إنما وقع الاختلاف في ما إذا كان الاستشفاع من ميت، فالوهابية لا يجيزون طلب الشفاعة من الميت بزعمهم أنه لم يقدر على الشفاعة بعد موته، بل عدوه نوعاً من أنواع الشرك بالله تعالى واستدلوا لذلك ببعض الأدلة القرآنية و الروائية ظنوا أنها تنفي مشروعية الاستشفاع بالميت مطلقاً، مع أن تلك الأدلة لا تثبت دعواهم ولا دلالة لها على زعمهم وقد بحثها علماء السنة والشيعة وردوا على شبهاتهم بالأدلة القرآنية والروائية الصحيحة وأثبتوا من خلالها مشروعية طلب الشفاعة من الميت، فمن الأدلة التي يستند إليها القائلون بجواز طلب الشفاعة من الأموات هي آية ٦٤ من سورة النساء في قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾؛ إلا أن الوهابية بذلوا كل جهدهم بجعل الشبهات والإشكالات لنفي دلالتها على مشروعيتها، وقالوا إن الآية لاتدل على جواز طلب الشفاعة منه (ص) في زمن مماته بل هي مختص بزمان حياته، فبعد البحث عن تلك الشبهات وجدت أهم شبهاتهم في موقع الكتروني (الموقع <https://www.dd-sunnah.net> /شبهة (ولوأنهم إذ ظلموا أنفسهم) ومالك الدار والعتبي /مجموعة ردود) حول هذه الآية التي تتلخص في تسعة أمور:

الأول: أن الآية تختص بزمن حياة النبي (ص).

الثاني: أنها إنما نزلت في قوم معينين لا تشمل غيرهم من المسلمين.

الثالث: المجيء الى قبر النبي (ص) لا يُعد كالمجيء اليه ولشخصه (ص).

الرابع: النبي (ص) لا يسمع بعد موته فكيف يسمع من جاء الى قبره ليستشفع به؟!

الخامس: الصحابة لم يأتوا بعد وفاته (ص) الى قبره لطلب الشفاعة منه، بل الثابت عن

الخليفة الثاني هو ترك التوسل به بعد وفاته.

السادس: طلب الشفاعة منه وهو في قبره عبادة غير الله التي نهى الله عنها فلا يجوز

الاستشفاع بقبره.



السابع: إن الحديث النبوي «إذا مات بن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث... الخ» ينفي إمكانية الإستشفاعة بالنبي بعد وفاته لعدم قدرة النبي على شيء بعد موته.  
 الثامن: إن آية {الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ}، تدم منادات النبي (ص) من وراء حجرته الذي دفن فيها، فيلزم منه عدم جواز طلب الشفاعة منه عنده قبره.

التاسع: إن الآية لو صح أنها تحث على المجيء إلى قبره وتجعله واجباً على كل مسلم، يلزم منه تعطيل الحج والعمرة.


فمحمور أبحاثنا هي هذه الشبهات التي إستخرجتها من الموقع الكتروني فبعون الله تعالى سنجيب عنها من خلال ذكر الآيات والروايات وتحليلها، ونثبت جواز طلب الشفاعة من النبي بعد وفاته على ضوء هذه الآية الكريمة وكون هذه الشبهات التي ذكرها في هذا المقام لا تمنع من دلالة الآية الكريمة.

علماء إن هذه المسئلة ودلالة هذه الآية على مشروعية طلب الشفاعة قد بحثها الكثير من العلماء من السنة والشيعة في مجالات مختلفة وسعوا في رد شبهات منكري الإستشفاع به (ص) بعد وفاته إلا أن الأسئلة والأجوبة كانت غير جامعة أو غير كافية فوجت من الواجب أن أجمع هذه الشبهات حول هذه الآية وأجيب عنها حتى يكون ذلك إحقاقاً للحق وإبطالاً للباطل و نصرةً للدين الحنيف.

يجب في بداية البحث، معرفة معنى الشفاعة لغةً واصطلاحاً ثم التطرق إلى البحث المفصل في دلالة هذه الآية وبيان شأن نزولها مع إستناد إلى جملة من المصادر المعتبرة و أقوال علماء السنة فيها، ثم نجيب عن الشبهات المذكورة بإذن الله تعالى فمحمور أبحاثنا تكون في ثمانية أمور.

### معنى الشفاعة لغةً واصطلاحاً

قال ابن فارس في كتابه معجم مقاييس اللغة: «(شفع الشين و الفاء و العين أصلٌ صحيح يدلُّ على مقارنَةِ الشَّيئين. من ذلك الشَّفْعُ خلاف الوتر. تقول: كان فرداً فشَفَعْتَهُ. قال اللّهُ جل ثناؤه: {وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ}» (ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ١٤٠٤ق: ج ٣، ص ٢٠١) و





فی مفردات الفاظ القرآن: «الشفعُ: ضمَّ الشيء إلى مثله، و يقال للمشفوع: شفعٌ، و قوله تعالى: {وَ الشَّفَعِ وَ الوَثْرِ}» (راغب اصفهانی. مفردات ألفاظ القرآن، ۱۴۱۲ق: ص ۴۵۷) و أما اصطلاحاً، قال الثعلبي في تفسيره في تعريف (الشفاعة): «وهي التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة، يعني أن يكون الشافع بين المشفوع إليه والمشفوع له واسطة لجلب منفعة إلى المشفوع له، أو يدفع عنه مضرة» (الثعلبي، التفسير الثعلبي، ۱۴۳۶ق: ج ۲۲، ص ۸۹)، وعرفها كذلك بن عثيمين: «"الشفاعة" هي التوسط للغير بجلب منفعة، أو دفع مضرة» (ابن العثيمين، مجموعة فتاوى ورسائل العثيمين، ۱۴۱۳ق: ج ۴، ص ۲۹۸) وبعبارة أخرى: إن طلب الشفاعة هو أن تطلب من الشفيح الدعاء أو فعل أمر ليكون واسطاً بينك وبين الله ويشفع لك عند الله تعالى حتى تُقضى حاجتك، كقولك: يا رسول الله إشفعي عند الله لتقضى حاجتي.

### الأمر الأول: دلالة الآية الكريمة و شأن نزولها

إن الآية ۶۴ من سورة النساء تحث المسلمين على المجيء إلى النبي (ص) وطلب الشفاعة منه، فيستجيب الله تعالى دعاء النبي (ص) لهم ويتوب عليهم ويغفر ذنوبهم. و أما شأن نزولها، فقد أخرج ابن-جرير (الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ۲۰۰۰م: ج ۸ ص ۵۱۷) وابن-المنذر (بن المنذر، تفسير القرآن، ۲۰۰۲م: ج ۲ ص ۷۷۴) وابن-أبي-حاتم (الرازي، تفسير القرآن العظيم، ۱۴۱۹ق: ج ۳ ص ۹۹۳) عن مجاهد في قوله تعالى { وَكَلِمَاتُهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ... الخ } أنه قال: «هذا في الرجل اليهودي والرجل المسلم اللذين تحاكما إلى كعب بن الأشرف اليهودي»؛ فبسبب أنهما لم يتحاكما إلى الرسول (ص) بل تحاكما إلى الرجل اليهودي، نزلت الآية تدممهم على عصيانهم وتحتهم على المجيء إلى الرسول (ص) والإستغفار عنده والإستشفاع به لكونهم ظالمين لأنفسهم ومدنبن بهذا الفعل الصادر منهم، فباستشفاعهم بالنبي (ص) وإستغفاره لهم، يتوب الله عليهم.

قال ابن كثير: «وقوله: { وَكَلِمَاتُهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ... الخ } يرشد تعالى العصاة والمدنبن إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول (ص) فيستغفروا الله عنده، ويسألوه أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم، ولهذا قال: {لَوْ جَدُّوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا} وقد ذكر جماعة منهم: الشيخ أبو نصر بن-الصباغ في كتابه

"الشامل" الحکایۃ المشہورۃ عن العتبی، قال: کنت جالسا عند قبر النبی (ص)، فجاء أعرابی فقال: السلام علیک یا رسول اللہ، سمعت اللہ یقول: { وَكَلَّمَ اللَّهُ آلَ فِرْعَوْنَ وَقَالَ لَهُمْ إِنَّكُمْ لَعٰنَةُ اللَّهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَاءَ رُسُلَهُ بِالْحَقِّ فَعَبَّوْا عَنْهُ فَأَخَذَهُ اللَّهُ جَسَدًا يُرْوَى أَنَّ يَوْمَئِذٍ وَجَّهَ إِلَيْهِ كَمَا يَوْمَ أُحُدٍ } وقد جئتک مستغفرا لذنبی مستشفعا بک إلى ربی ثم أنشأ یقول:

یا خیر من دفنت بالقاع أعظمه \*\*\* فطاب من طیبهن القاع والأکم


نفسی الفداء لقبر أنت ساکنه \*\*\* فیہ العفاف وفیہ الجود والکرم

ثم انصرف الأعرابی فغلبتني عیني، فرأيت النبی (ص) فی النوم فقال: یا عتبی، الحق الأعرابی فبشره أن اللہ قد غفر له. (بن كثير الدمشقي، تفسير ابن كثير، ۱۴۱۹ق: ج ۲، ص ۳۶۰)

وقال الشوكاني في دلالة الآية: { وَكَلَّمَ اللَّهُ آلَ فِرْعَوْنَ وَقَالَ لَهُمْ إِنَّكُمْ لَعٰنَةُ اللَّهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَاءَ رُسُلَهُ بِالْحَقِّ فَعَبَّوْا عَنْهُ فَأَخَذَهُ اللَّهُ جَسَدًا يُرْوَى أَنَّ يَوْمَئِذٍ وَجَّهَ إِلَيْهِ كَمَا يَوْمَ أُحُدٍ } إلى غيرک { جاؤوک } متوسلين إليك متصلين عن جنابياتهم ومخالفتهم { فاستغفروا اللہ } لذنوبهم وتضرعوا إليك حتى قمت شفيعا لهم فاستغفرت لهم وإنما قال { وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ } على طريقة الالتفات لقصد التفخيم لشأن الرسول (ص) { وَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا } أي كثير التوبة عليهم والرحمة لهم. (الشوكاني، فتح القدير، ۱۴۱۴ق: ج ۱، ص ۵۵۸) وقال فخر الرازي أيضاً في دلالة الآية: «يعني { وَكَلَّمَ اللَّهُ آلَ فِرْعَوْنَ وَقَالَ لَهُمْ إِنَّكُمْ لَعٰنَةُ اللَّهِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْكُمْ } بالتحاكم الطاغوت والفرار من التحاكم إلى الرسول جاؤا الرسول وأظهروا الندم على ما فعلوه وتابوا عنه واستغفروا منه { وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ } بأن يسأل الله أن يغفرها لهم عند توبتهم { وَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا }». (الرازي، التفسير الكبير، ۱۴۱۹ق: ج ۱۰، ص ۱۲۶)

لا يخفى أن إستاناد ابن كثير والنووي بحكايۃ العتبي من دون استنكار الفعل من الأعرابي، -أي إستهادهما مع عدم ردعها- دليل على أن لا إشكال عندهما في طلب الشفاعة من النبی (ص) بعد وفاته.

وقال النووي في آداب زيارة النبی (ص): «ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله (ص) ويتوسل به في حق نفسه ويستشفع به إلى ربه سبحانه وتعالى ومن أحسن ما يقول ما حكاه الماوردي والقاضي أبو الطيب وسائر أصحابنا عن العتبي مستحسنين له قال (كنت جالسا عند قبر رسول الله (ص) فجاء أعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت





الله يقول {وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ... الخ} وقد جئتكم مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك إلى ربي ثم أنشأ يقول: يا خير من دفنت... «(النووي، المجموع، ۱۹۹۷م: ج ۸، ص ۲۷۴) ذكر الدمياطي وعبدالله بن قدامه ما قاله النووي في آداب زيارة النبي (ص) يحثون الزائر المجيء إلى القبر الشريف، وعلى التوسل والإستشفاع به (ص) مستشهدين بالآية الكريمة. (الدمياطي، إعانة الطالبين، ۱۹۹۷م: ج ۲، ص ۳۵۷) (ابن قدامه، المغني، ۱۳۸۸ق: ج ۳ ص ۴۴۸۷)

و هذا الإستناد منهم بهذه الآية في آداب زيارة قبر النبي (ص) دال على جواز الإستشفاع به بعد وفاته (ص) عندهم.

و أما المنكرون لجواز طلب الشفاعة من الميت، فهم يقيدون دلالة هذه الآية بزمن حياته (ص)، قال العالم الوهابي الشيخ ابن باز في شرح الآية: «هذه الآية الكريمة فيها حث الأمة على المجيء إليه إذا ظلموا أنفسهم بشيء من المعاصي، أو وقعوا فيما هو أكبر من ذلك من الشرك أن يجيئوا إليه تائبين نادمين حتى يستغفر لهم عليه الصلاة والسلام...» إلى أن قال «فهو حث لهم أي للعباد على أن يأتوا للرسول (ص) ليعلنوا عنده توبتهم وليسأل الله لهم، وليس المراد بعد وفاته (ص) كما يظنه بعض الجهال» (بن باز، مجموع فتاوى ابن باز، ج ۶، ص ۱۸۹).

يصرح الشيخ ابن باز أن هذه الآية تحث المسلمين على أن يأتوا إليه (ص) حتى يستغفر ويشفع لهم إلا أنه قيد هذا المجيء إلى الرسول بزمن حياته، وقال: «ليس المراد بعد وفاته (ص)» وسيأتي الجواب عن هذه الشبهة وسائر الشبهات التي تتعلق بهذه الآية الكريمة. الحاصل: بعد بيان دلالة وشأن نزول هذه الآية الكريمة وأقوال كبار العلماء من أهل السنة يظهر بوضوح أنها تدل على جواز الإستشفاع بالنبي (ص) سواء في زمن حياته أو بعد وفاته من دون تقييد بزمن دون زمن، وتحث المؤمنين على المجيء إليه، فلا يمكن لأحد من المسلمين الذي يؤمن بهذا القرآن ويعتقد أنه منزل من الله سبحانه وتعالى، أن ينكر جواز الإستشفاع بالنبي الأكرم (ص)؛ إلا أن الوهابية قد أثاروا الشبهات ومنعوا الإستشفاع به (ص) في زمن ما بعد مماته، ولذا قسموا التوسل والإستشفاع إلى قسمين (الرفاعي، التوصل إلى حقيقة التوسل، ۱۹۷۹م: ص ۲۲) مشروع و ممنوع، فمن الممنوع عندهم هو الإستشفاع

بالمیت، یقول ابن تیمیہ الموافق لهذه العقیدۃ: «وأيضاً فإن طلب شفاعته ودعائه واستغفاره بعد موته وعند قبره ليس مشروعاً عند أحد من أئمة المسلمين» (ابن تیمیہ، قاعدۃ جلیلۃ فی التوسل والوسیلۃ، ۱۴۲۲ق: ج ۱، ص ۱۶۰)، فلا يجوز الإستشفاع إلا بالحي الحاضر، ولإثبات هذه الدعوى إستدلوا ببعض الأدلة التي يظنون أنها تنفي جواز طلب الشفاعة من الأموات، و سنجيب عنها.

### الأمر الثاني: شمول حكم الآية الكريمة لجميع افراد الأمة


هناك قاعدة فقهية عند فقهاء المسلمين تقول «إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» (السبكي، عبد الوهاب بن تقى الدين، الأشباه والنظائر، ۱۹۹۱م: ج ۲ ص ۱۳۶) أى: إن كل أمر أو نهى اذا صدر فى أحد من الصحابة، فإنه موجه إلى كافة الأمة، إلا أن يدل دليل على الخصوص، أو على أنه كان مشروعاً فى ذلك العهد ثم نُسخ.

فبناءً على هذه القاعدة، الكثير من الآيات التي نزلت فى قوم معينين لا تختص بهم، بل حكمها لجميع أفراد الامة الاسلاميه فى كل زمان ومكان فمثلا: آية المواريث: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ} (النساء: ۱۱) نزلت فى بنات سعد بن الربيع، لكن حكمها عامٌ لجميع المسلمين، وكذا قوله تعالى: {عَلَّمَ اللَّهُ أَنْكُمُ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ} (البقرة: ۱۸۷)، وآية اللعان، وغيرها من الآيات، وحديث الولد للفراش وغيرها من الأحاديث، حكمها لجميع المسلمين ولم يقل أحد أن حكمها تختص بالذين نزلت فيهم دون غيرهم.

فإذن هذه الآية الكريمة وإن كانت نازلة فى قوم معينين تخطابهم وهم المنافقين الذين تحاكموا الى يهود، لكن حكمها لجميع أفراد الامة فى كل زمان ومكان.

### دفع شبهه

وأما ما ذكروا بأن الآية الكريمة جاء فيها الفعل بزمن ماضٍ: {وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ} وجعلوها دليلاً على تخصيصها بزمن الماضى، فيُجاب عنه: بأنه لا يوجد تخصيص بزمن حياة النبي (ص) فى هذه الآية، بل هى مطلقه، تشمل زمن الحياه وزمن ما بعد الممات، والتخصيص يحتاج الى دليل كما سبق، وقوله تعالى: {وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ} لا يدل على هذا التخصيص لأن الفعل (استغفر) وإن كان ماضياً وفى زمانه (ص)، لكنه لا مانع من استغفار





الرسول للمستشفعين به بعد مماته، لما جاء في الحديث النبوي: «حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تُحَدِّثُونَ وَيُحَدِّثُ لَكُمْ، فَإِذَا كَانَتْ وَقَاتِي خَيْرًا لَكُمْ، تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُ خَيْرًا حَمَدْتُ اللَّهَ، وَإِنْ رَأَيْتُ شَرًّا اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ» يشير الى أن النبي (ص) يستغفر للمؤمنين بعد وفاته. وقد نقل هذا الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد في باب أسماء «ما يحصل لأمته (ص) من استغفاره بعد وفاته» وقال بعد ذكر الحديث: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح» (الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ۱۹۹۴م: ج ۹ ص ۲۴) وذكره أيضاً ابن كثير في البداية والنهاية (بن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، ۱۹۹۸م: ج ۵ ص ۲۷۵) وابن سعد في طبقاته (بن سعد الزهري، الطبقات الكبرى، ۱۹۹۰م: ج ۲، ص ۱۴۹) وابن حجر العسقلاني في المطالب العالية (بن حجر العسقلاني، المطالب العالية، ۱۴۱۹ق: ج ۱۵، ص ۵۸۵) والبزار في مسنده (البزار، مسند البزار، ۲۰۰۹م: ج ۵، ص ۳۰۸) وقال الحافظ العراقي في طرح التثريب: «إسناده جيد» (العراقي، طرح التثريب في شرح التقریب، ۲۰۰۰م: ج ۳ ص ۲۹۷) وصححه السيوطي في الخصائص، فهو يتمكن من الدعاء والاستغفار للأحياء بعد وفاته.

### دفع توهم

لعله يقال ( ) إنه بحسب هذا الفهم من الآية يكون المجيء إلى قبر النبي (ص) أمراً واجباً على كل مسلم يظلم نفسه بل كل مرة عند ارتكاب كل ذنب، وعلى هذا فهو تكليف بما لا يطاق وأيضاً هذا الفهم إلغاءً لدور الحج والعمرة. يجب عنه: أما كونها تحث على المجيء إلى النبي (ص) فهذا صحيح، قد أمرنا به القرآن الكريم وأشار إليها العلماء حتى علماء الوهابية وقد فعلته الصحابة إذ كانوا يأتون النبي (ص) في حياته ويتوسلون به ولم يكن ذلك لهم تكليف بما لا يطاق ولا إلغاءً لدور الحج بل هو تطبيقاً للآية الكريمة، ونقول إن حث الأمة على المجيء في مماته هو نفس الحث على المجيء في حياته لا يستوجب التكليف بما لا يطاق ولا يفهم منه الوجوب، والا فهذا إشكال على نفس الآية الكريمة بحيث تحث المسلمين على المجيء إليه عندما يظلم المسلم نفسه وإن كان في زمن حياته (ص).




### الأمر الثالث: الحياة البرزخية للنبي (ص) وسماعه بعد موته ثابت

إن الحياة البرزخية للأنبياء ثابتة بالأدلة القرآنية والروائية؛ وكذلك سماع الموتى للأحياء في هذه الدنيا ثابتة لما سيأتي؛ فلا مانع من دلالة الآية الكريمة على مشروعية طلب الشفاعة من النبي بعد وفاته (ص).

مما يدل على حياتهم البرزخية، قوله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ ۚ بَلْ أحيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ} (البقرة: ١٥٤) وقوله تعالى: {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ۚ بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ} (البقرة: ١٦٩)، قال الآلوسى عن هذه الآية: «أما حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام التي هي فوق حياة الشهداء الذين قال الله تعالى فيهم {بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ} فأمر ثابت بالأحاديث الصحيحة»، (الآلوسى، الآيات البيئات في عدم سماع الأموات، ١٣٩٩ق: ج ١، ص ٣٩) وقال الإمام السبكي «حياة الأنبياء والشهداء كحياتهم في الدنيا»، (الحلبى، السيرة الحلبية، ١٤٢٧ق: ج ٢، ص ٢٤٧) وألف البيهقي كتاباً أسماه (حياة الأنبياء) يثبت فيها حياتهم (ع).

ومنها، ما جاء في الحديث النبوي الصحيح: «إن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون»، قد رواه أبو يعلى في مسنده (أبو يعلى الموصلى، مسند أبي يعلى، ١٩٨٤م: ج ٦، ص ١٤٧) وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه أبو يعلى والبخاري ورجال أبي يعلى ثقات» (الهيثمي، مجمع الزوائد، ١٩٩٤م: ج ٨، ص ٢١١) وفي فيض القدير: رواه أبو يعلى عن أنس بن مالك وهو حديث صحيح (المناوى، فيض القدير، ١٣٥٦ق: ج ٣، ص ١٨٤) وقد صححه الألبانى (المصدر السابق). وألف الإمام البيهقي جزءاً في حياة الأنبياء (ع) في قبورهم، كما فعل غيرهم من العلماء.

وأما السماع عند الموتى؛ فمما يدل عليه، قوله تعالى: {فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جاثمينَ \* فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي... الخ}. (الاعراف: ٩٢-٩٣) هذه الآية تبين أن النبي صالح (ع) يكلم قومه بعد هلاكهم وموتهم، فإذا لم يكن لهم سماع فما هي الفائدة من مخاطبة النبي صالح (ع) لهم؟ بل يكون عبثاً وحاشا أن تعمل الأنبياء أموراً عبثية؛ ومثل هذا ما جاء في روايه قتلى قلب بدر في صحيح مسلم، عن أنس بن مالك: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا





جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ يَا أُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفٍ يَا عْتَبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بِنِ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ (ص) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنْتَى يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئْتُمْ قَالُوا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُجِبُوا فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ». (النيسابوري، صحيح مسلم، ۱۹۹۰ق: ج ۴، ص ۲۲۰۳) وفي صحيح البخاري أن النبي (ص) كلم قتلَى قلب بدر، جاء عن بن عمر أنه قال: «اطَّلَعَ النَّبِيُّ (ص) عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ فَقَالَ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَقِيلَ لَهُ تَدْعُو أَمْوَاتًا فَقَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ». (البخاري، صحيح البخاري، ۱۴۱۹ق: ج ۱، ص ۴۶۲)

ومنها قوله تعالى: {وَوَسَّوْا لَنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا...} (الزخرف: ۴۵) يُؤْمَرُ النَّبِيُّ (ص) بِالتَّكْلِمْ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالسُّؤَالِ مِنْهُمْ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ يَسْمَعُونَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَ أَيْضًا هُنَاكَ آيَاتٌ أُخْرَى تَفِيدُ هَذَا الْمَعْنَى.

ومنها، ماجاء عن النبي (ص) أنه يسمع ويرد السلام بعد وفاته في حديث: «ما من أحدٍ يُسَلِّمُ عَلَى الرَّدِّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ» (بن حنبل الشيباني، المسند، بی تا: ج ۲، ص ۵۲۷) رواه ابو داود في سننه (أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، بی تا: ج ۲، ص ۲۱۸) وقال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم بعد نقل الحديث: «...تفرد به أبو داود وصححه النووي في الأذكار» (بن كثير الدمشقي، تفسير ابن كثير، ۱۴۱۹ق: ج ۳، ص ۵۱۵) ونقلها غيرهم أيضاً؛ وشاهد آخر على ذلك أن جميع المسلمين منذ ظهور الإسلام يسلمون على رسول الله في آخر صلواتهم مخاطبين النبي (ص) بقولهم: «السلام عليك يا أيها النبي ورحمة الله وبركاته» وهذا الخاطب يؤيد أنه (ص) يسمع منا خطابنا ولم يكن هذا السلام أمراً عبثياً.

ومنها، ما ورد في صحيح مسلم عنه (ص) أن الميت يسمع خفض النعال وذلك في قوله: «إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا أَنْصَرَفُوا» (النيسابوري، صحيح مسلم، ۱۹۹۰م: ج ۴، ص ۲۲۰۱) هذا حال الإنسان العادي فكيف بالنبي (ص) وهو أعلى درجة وأعظم مقاماً؟! فلاشك أن النبي (ص) يستشعر بمن زاره ويسمع من يخاطبه بإذن الله تعالى.

ومنها، ما قاله بن تیمیہ: «كان النبي (ص) يُعَلِّمُ أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: (سلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين وإنا شاء الله بكم لاحقون ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية...)» وروى عنه (ص) أنه قال (ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام) (بن تیمیہ الحرانی، زیارة القبور، ۱۰۱ق: ج ۱، ص ۱۶)؛ وروایات أخرى في هذا المضمار كثيرة تُثَبِّتُ أن للاموات قدرة على السماع وأن لهم صلة بالدنيا.

فمع ثبوت الحياة البرزخية وكونهم قادرين على سماع الأحياء بإذن الله يجوز لنا أن نخاطبه (ص) ونطلب منه حوائجنا كما لو كان (ص) في قيد الحياة الدنيوية و يثبت أن دلالة الآية تشمل ما بعد وفاة النبي (ص) أيضاً، فلا مانع منه حينئذٍ.

### دفع شبهة

و أما ما جاء في قوله تعالى: {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ} (نمل: ۸۰) وقوله تعالى: {وَمَا يَسْتَوِي الْأُحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ} (فاطر: ۲۲)، لا يثبت بهاتين الآيتين عدم سماع الموتى لأحياء هذه الدنيا، بل إن المراد من عدم السماع في الآيتين هو نفى إنتفاع الكفار من الموعظة والإرشاد، لعدم استجابتهم وطاعتهم لله تعالى، وبهذا السبب شبه الله الكفار بالموتى، فكما أن الميت لا يتمكن من الإنتفاع بالموعظة، فكذلك الكافر لا ينتفع من الموعظة لعدم استجابته لها، فنفى السماع عنهم كناية عن عدم إنتفاعهم من الموعظة، بمعنى أنهم في الواقع يسمعون الكلام عنك لكنهم لا ينتفعون من قولك ولا يستجيبون لك، ويؤيد هذا التفسير قول النبي (ص) لأصحابه في قتلى قليب بدر بعد أن خاطب القتلى وكلمهم وأسمعهم فقال: «ما أنتم بأسمع منهم ولكن لا يُجيبون» (البخارى، صحيح البخارى، ۱۹۸۷م: ج ۱، ص ۶۲) أى أنهم مع كونهم فارقوا الحياة الدنيوية يسمعون أصواتنا وإنما لا قدرة له على الكلام حتى حتى نسمع الإجابة منهم.

وكذلك يؤيد هذا المعنى أيضا ما قاله الطبرى في تفسيره: «وقوله {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ} يقول إنك يا محمد لا تقدر أن تفهم الحق من طبع الله على قلبه فأماته لأن الله قد ختم عليه أن لا يفهمه {وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ} يقول ولا تقدر أن تسمع ذلك من أصم الله





عن سماعه سمعه {إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ} يقول إذا هم أدبروا معرضين عنه لا يسمعون له لغلبة دين الكفر على قلوبهم ولا يصغون للحق ولا يتدبرونه ولا ينصتون لقائله ولكنهم يعرضون عنه وينكرون القول به والاستماع له». (الطبري، جامع البيان تفسیر الطبري، ۲۰۰۰م: ج ۱۸ ص ۱۱۸)

فإذن التعبير بعدم السماع في الآيتين هو على سبيل التشبيه بحيث شبه الله تعالى بالموتى، مَنْ مات قلبه من الكفار الذين لا تنفعهم الموعظة ولا الارشاد، لأنهم لا يسمعون الكلام أى لا يستجيبون له فلا فائدة من ارشادهم وموعظتهم.

وكذا قال ابن العثيمين أحد كبار علماء الوهابية المعاصر في جواب سؤال عن سماع الرسول (ص) بعد وفاته: «الذى يظهر لى من الأدلة الشرعية أن النبى (ص) يسمع سلامه عليه وأنه يبلغ إياه وكذلك أيضا أهل القبور إذا سلم عليهم فإنهم يسمعون لأن المسلم يقول السلام عليكم بكاف الخطاب وقد ورد حديث صححه ابن عبد البر وذكره ابن القيم فى كتاب الروح ولم يتعقبه أنه (ما من رجل مسلم يمر بقبر رجل مسلم يعرفه فيسلم عليه إلا ردّ الله عليه روحه فرد عليه السلام) وقد ثبت فى الصحيح أن النبى وقف على القتلى قتلى المشركين فى بدر وقال لهم (يا فلان ابن فلان يدعوهم بأسمائهم وأسماء آبائهم هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً فإنى وجدت ما وعد ربى حقاً) فقال له عمر أو غيره ما تكلم يا رسول الله من أناس جيفوا فقال (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) فأثبت النبى (ص) أنهم يسمعون وأما قوله تعالى {فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى...} فالمراد أنك لا تسمع الموتى إسماع إدراك ينفعهم فإن الميت لا يسمع إذا دعى وإذا نودى بحيث يجيب من دعاه وهذا هو المقصود من قوله {إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} بدليل قوله تعالى {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ} فنفى السماع عنهم لعدم انقيادهم فكذلك الموتى يتنفى عنهم السماع أو الإسماع لأنهم لا يتنفعون بذلك ولا يجيبون من أسمعهم هذا هو ما ظهر لى فى هذه المسألة أن من سلم على النبى (ص) فإنه يسمعه» (ابن عثيمين، فتاوى نور على الدرب، ۱۴۱۳ق: ج ۹، ص ۲).


### الأمر الرابع: المجيء إلى قبره يعدّ نفس المجيء إلى شخصه (ص) بلا فرق

إن المجيء إلى قبر النبي (ص) يصدق عليه المجيء إلى شخص النبي (ص) نفسه، فإننا لم نقصد التراب والجماد الذي هو الضريح والقبر، بل نقصد روحه الطاهرة التي تسمع وتعي أقوال الزائرين لها لأن الأنبياء أحياء في قبورهم كما جاء في الحديث النبوي: «أن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون» ويسمعون كلام من يجيء إليهم ويزورهم، ويردون السلام عليهم كما سبق، و أيضاً يؤيد هذا المعنى ما رواه الحاكم في المستدرک بإسناد صححه الحاكم ووافقه الذهبي، أنه: «أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً وأضعا وجهه على القبر، فقال: أتدرى ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب، فقال: نعم، جئت رسول الله (ص) ولم آت الحجر، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن أبكوا عليه إذا وليه غيري "». (الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ۱۹۹۰م: ج ۴، ص ۵۶۰)

فهذا أبو أيوب الأنصاري وهو صحابي من السلف الصالح يقول إن الإتيان إلى قبر النبي (ص) هو إتيان إلى شخص النبي (ص) وليس إتيان إلى حجر وفهم الصحابي عندهم أصح من فهمهم.

### الأمر الخامس: عمل الصحابة بالآية بعد وفاته (ص)

قد وردت روايات تدلّ على أن الصحابة قد استشفعوا بالنبي الأكرم (ص) بعد وفاته ولم يتركوا هذا العمل وأن استشفاعهم بالنبي (ص) بعد مماته ثابت عنهم ولا مانع من ذلك. نذكر لكم روایتين باختصار؛ الأولى هي رواية مالك الدار وفيها أن بلال بن حارث استشفع بالنبي (ص) بعد وفاته من دون إستنكار احد من الصحابه لفعله، ذكرها العسقلاني في كتابه فتح الباري: «وروى بن أبي شيبه بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار وكان خازن عمر قال أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي (ص) فقال يا رسول الله استسق لامتك فإنهم قد هلكوا فأتى الرجل في المنام فقيل له ائت عمر الحديث وقد روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة» (العسقلاني الشافعي، فتح الباري، ۱۴۱۹ق: ج ۲، ص ۴۹۵).





نقل هذه الرواية وصححها، ابن كثير في البداية والنهاية (بن كثير القرشي، البداية والنهاية، ١٩٩٨م: ج ٧، ص ٩٢) ونقلها ايضا البيهقي في دلائل النبوة (البيهقي، دلائل النبوة، بي تا: ج ٧، ص ٤٧). فهذه الرواية الصحيحة من اوضح الروايات في مشروعية طلب الشفاعة من النبي الاكرم (ص) بعد وفاته بحيث لا يمكن إنكارها.

وأما الرواية الثانية فهي رواية عثمان بن حنيف تحكى أن رجلاً استشفع بالنبي (ص) بعد وفاته للدخول على عثمان في زمن خلافته، رواها الطبراني في المعجم الكبير: «أن رجلاً كان يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ فِي حَاجَةٍ لَهُ فَكَانَ عُثْمَانُ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَلَا يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ فَلَقِيَ بَنَ حُنَيْفٍ فَشَكَى ذَلِكَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بَنَ حُنَيْفٍ ائْتِ الْمِيضَاءَ (محل الوضوء) فَتَوَضَّأْ ثُمَّ ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ اِنِّي اَسْأَلُكَ وَآتُوْجِهْ اِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ (ص) نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدُ اِنِّي اَتُوْجِهْ بِكَ اِلَى رَبِّي فَتَقْضِي لِي حَاجَتِي وَتَذَكِّرُ حَاجَتَكَ وَرُحٌ حَتَّى اُرُوْحَ مَعَكَ فَاَنْطَلِقَ الرَّجُلُ فَصَنَعَ مَا قَالَ لَهُ ثُمَّ اَتَى بَابَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ فَجَاءَ الْبُؤَابُ حَتَّى اَخَذَ بِيَدِهِ فَاَدْخَلَهُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ فَاَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى الطَّنْفِسَةِ فَقَالَ حَاجَتَكَ فَذَكَرَ حَاجَتَهُ وَقَضَاهَا لَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ مَا ذَكَرْتُ حَاجَتَكَ حَتَّى كَانَ السَّاعَةُ وَقَالَ مَا كَانَتْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ فَاذْكُرْهَا ثُمَّ اِنَّ الرَّجُلَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَقَالَ لَهُ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مَا كَانَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِي وَلَا يَلْتَفِتُ اِلَى حَتَّى كَلَّمْتُهُ فِي فَقَالَ عُثْمَانُ بَنَ حُنَيْفٍ وَاللَّهِ مَا كَلَّمْتُهُ وَلَكِنِّي شَهِدْتُ رَسُوْلَ اللَّهِ (ص) وَاَتَاهُ ضَرِيْرٌ فَشَكَى اِلَيْهِ ذَهَابَ بَصَرِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ص) فَتَصَبَّرْ فَقَالَ يَا رَسُوْلَ اللَّهِ لَيْسَ لِي قَائِدٌ وَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ فَقَالَ النَّبِيُّ (ص) ائْتِ الْمِيضَاءَ فَتَوَضَّأْ ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ اَدْعُ بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ قَالَ بَنَ حُنَيْفٍ فَوَاللَّهِ مَا تَفَرَّقْنَا وَطَالَ بِنَا الْحَدِيثُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْنَا الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَطُّ».

ونقلها وصححها أيضاً الطبراني في المعجم الصغير (الطبراني، المعجم الصغير، ١٩٨٥م: ج ١، ص ٣٠٦) وصححه البيهقي في مجمع الزوائد (الهيثمي، مجمع الزوائد، ١٩٩٤م: ج ٢، ص ٢٧٩) وقال بعد نقل الحديث: «والحديث صحيح» وممن روى هذا الحديث أيضاً المنذرى في الترغيب والترهيب (المنذرى، الترغيب والترهيب، ١٤١٧ق: ج ١، ص ٢٧٣) والهيثمي في مجمع الزوائد (الهيثمي، مجمع الزوائد، ١٩٩٤م: ج ٢، ص ٢٧٩)، وغيرهم. (أبو العلاء المباركفوري، تحفة الأحوذى، بي تا: ج ١٠، ص ٢٤ و رواه غيرهم).

الروايتان تدلان على أن الإستشفاع به (ص) بعد وفاته كان جائزا ومشروعاً عندهم، وقد أوردهما أئمة الحديث في كتبهم ولم ينهوا على أن هذا الفعل من مالك الدار أو الرجل، شركٌ بالله ولم يرووا إستنكار أحد من الصحابة لهذا الإستشفاع الصادر منهم، وبناءً على حجية فهم الصحابة، فهي حجة على من زعم أنه تابع لهم. ومزيداً على ذلك فإن إستناد العلماء برواية العتبي ونقلها في كتبهم من دون استنكارهم لفعل الأعرابي كما سبق، يُقوى عندهم صحة مضمونها أي صحة جواز الإستشفاع به (ص) بعد وفاته، وهناك روايات أخرى في جواز الإستشفاع به (ص) لم نذكرها للاختصار.


### دفع شبهة

أما ما ورد من فعل عمر بن الخطاب في زمن خلافته بحيث ترك التوسل بالنبي (ص) وأبدلها بالتوسل بالعباس عمه (ص) وهو كان حياً آنذاك، لا يصح جعله دليلاً على عدم جواز التوسل والإستشفاع بالميت، لأن إثبات الشيء لا ينفي ما عداه كما قرّر في الأصول أي إن توسل عمر بالعباس وتركه للتوسل بالنبي (ص) لا يدل على عدم مشروعية التوسل أو الإستشفاع به (ص) بعد مماته، كما أن ترك النبي (ص) لكثير من الأعمال لا يدل على عدم مشروعية تلك الأعمال، وبعبارة أخرى، إن ترك الفعل منه (ص) لا يدل على عدم مشروعيته بل يحتاج الى دليل آخر، وإضافةً الى ذلك إن الخليفة الثاني لم يصرح أن سبب تركه للتوسل به (ص) هو عدم مشروعيته.

فالحاصل أنه لا يصح القول بأن الصحابة تركوا الإستشفاع بالنبي (ص) بعد وفاته، بل عكس ذلك ثابتٌ عنهم، فلا مانع حينئذٍ من دلالة الآية الكريمة على مشروعية الإستشفاع به (ص) بعد مماته.

### الأمر السادس: طلب الشفاعة بعد وفاته (ص) ليس عبادة غير الله

لا إشكال في طلب الشفاعة من النبي (ص) بعد وفاته ولا يُعدُّ هذا عبادة غير الله تعالى، بل حقيقة هذا الإستشفاع هو نفس ذاك الطلب للشفاعة منه (ص) في زمان حياته المشروع والمأمور عند الشارع، ولا يصح جعل الفرق بين الإستشفاع من حياته وبين زمن مماتها لأن الحياة البرزخية وقدره السماع للأموات ثابتٌ لاسيما للأنبياء كما سبق، فلا مانع حينئذٍ من دلالة الآية الكريمة على مشروعية الاستشفاع به (ص) بعد وفاته (ص).





وأما ما أوردوا لمنع الإستشفاع به (ص) بعد وفاته، من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ (يونس : ۱۰۶) وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ (فاطر: ۱۳ و ۱۴) وغيرها من الآيات، بكونها تنهى عن الدعاء، والدعاء عبادة وقد ذم الله تعالى الذين يدعون من دونه.

يجاب عنه، أولاً: إن للدعا معانٍ مختلفة منها ما هو بمعنى النداء: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرًا مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ (القصص: ۲۲) أى يناديك، ومنها بمعنى الحث على الشيء: ﴿قَالَ رَبِّ آلَسْجَنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ (يوسف: ۳۳) أى يحثونى عليه، ومنها بمعنى العبادة: ﴿وَصَبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ (الكهف: ۲۸) أى يعبدون ربهم، وغيرها من المعانى كما جاءت فى كتب التفسير، فإذن ليس كل دعاء فى القرآن يساوى العبادة أو يكون بمعناها.

۱۶۷

وأما الآيتين، فالمراد من الدعاء فيهما هى العبادة المنهية عند المشركين وليس الدعاء فيهما بمعنى النداء، لأنهم كانوا يعبدون الاصنام معتقدين فيها النفع والضرر من دون الله فكانوا يطلبون منها الرزق والمطر وغيرها، من دون أن يعتقدوا أن تلك الأمور بمشيئة الله تعالى، وبهذا السبب ذم الله تعالى المشركين وبيّن انحراف عقيدتهم، وأما المسلم المستشفع به (ص) لايعتقد أن النبي (ص) أو الأموات ينفعون من دون الله بل يعتقد أن كل أمر ونفع وضرر هو بإذنه تعالى وبمشيئته، وأيضاً لا يؤمن بعبادة غير الله وحده لاشريك له، وإنما يجعل النبي (ص)، واسطهً ووسيلةً بينه وبين الله تعالى، كما استشفع الصحابة بالنبي الأكرم (ص) فى حياته وجعلوه واسطهً بينهم وبين الله تعالى لطلب الإستغفار وقضاء حوائجهم، فلما فرّق بين الإستشفاع بالميت أو بالحي، ولا علاقةً للآيتين بطلب الشفاعة من الأموات ولا مانع حينئذ لدلالة الآية الكريمة على مشروعية الاستشفاع به (ص) بعد وفاته.

وثانياً: إن الآيتين لو صحّ أنهما تنفيان مشروعية الإستشفاع بالميت، فإنهما إذن تنفيان مشروعية طلب الشفاعة منه مطلقاً سواء كان النبي حياً أو ميتاً، لإطلاق تلك الآيتين، فبناءً على هذا الفهم يلزم من كون القرآن ينفى جواز مطلق الطلب من غير الله الذى يشمل الطلب من الحي أيضاً، وهذا لا يقول به أحدٌ حتى الوهابية لأنهم يُجوزون طلب الشفاعة




من الحي، وكما كانت الصحابة يطلبون الشفاعة من الرسول(ص)، فيتبين لنا أن الآيتين وغيرهما من الآيات بهذا المعنى، لالعلاقة لها بنفى مشروعية طلب الشفاعة من الميت، بل إن تلك الآيات تنفي عقيدة المشركين لكونهم كانوا يعبدون الأصنام ويطلبون منها النفع من دون الله تعالى.

### الأمر السابع: عدم وجود التعارض بين الآية و حديث النبوي «إذا مات ابن آدم»

إن دعاء وإستغفار النبي (ص) لأمته بعد وفاته ثابت كما مرّ في البحث عن حديث «حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ ... وَإِنْ رَأَيْتُمْ شَرًّا اسْتَعْفَرْتُ لَكُمْ»؛ وأما ما ورد في الحديث النبوي: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ... الخ» لا يمنع ثبوت ذلك، لأن هذا الحديث يشير الى أن ابن آدم اذا مات ينقطع عنه وصول الثواب من أعماله التي عملها في الدنيا إلا من ثلاث أمور التي وصول ثوابها للميت مستمر حتى ما بعد وفاته، وليس معنى الحديث أنه بعد موته لم يقدر على فعل كالدعاء والإستغفار للأحياء، وإلا لكان المعنى المفهوم منه هو أن الميت لم يقدر على فعل شيء إلا فعل الأعمال الثلاثة المستثنية في الحديث وبعبارة أخرى: إن الميت يتمكن من التصدق والإتيان بولد صالح وإيجاد علم ينتفع به، دون غيرها من الأعمال، وهذا المعنى باطل بالوجدان ولا يُراد، فلا دلاله لهذا الحديث على عدم القدرة للنبي (ص) على أن يستغفر للمؤمنين بعد موته (ص)، ولا تعارض بين دلاله الآية الكريمة على مشروعية الإستشفاع به (ص) بعد وفاته وبين حديث «إذا مات ابن آدم»، بل استغفاره ودعائه للأحياء بعد وفاته ثابت.

### الأمر الثامن: عدم التعارض بين الآية و آية (إن الذين ينادونك من وراء الحجرات)

لا إشكال في مخاطبة المسلم للنبي (ص) عند قبره الواقع في حجرتة وبيته، فالمستشفع به لا يقصد الا الشفاعة والدعاء منه، كما حثت الآية الكريمة كل مسلم على ذلك. وأما قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (الحجرات، ٤). تشير الى أدب التخاطب مع النبي الأكرم(ص)، لا الى منع التخاطب معه، أما شأن نزول هذه الآية تشرح لنا أنه عندما جاء اليه قوم من بنى تميم، وكان النبي حينها في بيته وحجرات





نسائه، لم یصبروا حتی ینخرج الیهم، بل نادوه بصوت عالٍ: یا محمد یا محمد إخرج الینا، فلم یراعوا الأدب مع الرسول(ص) والآیه النبیة تلینها تقول {وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} توضیح لنا أنهم لو صبروا لكان أفضل من مناداتهم للنبی(ص) وسوء أدبهم معه، كما جاء فی كتب التفاسیر، وأما المستشفع به لایقصد إسائه الأدب لساحته (ص) ولا تُطبّق علیه هذه الآیه بل یجب علی المسلم المستشفع به أن یخاطبه بكمال الأدب والاحترام، مثل ما یفعله المسلمون عند زیارة قبر النبی(ص) عندما یخاطبونه وینادونه، وهذه الأعمال من الامور المستحبة عند المسلمین المذكورة فی آداب زیارة للنبی الأکرم (ص).

### النتیجة

علم مما سبق أن الإستشفاع بالنبی الأکرم (ص) أو بولی من اولیاء الله لقضاء الحوائج، أمر جائز ومشروع بل هو أمر محبوب عند الله عز وجل وقد أمرنا بذلك، كما جاء قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا} فحث الامة علی المجيء الیه (ص) والإستشفاع به، أمر قرآنی الهی و مرغوب عند الشارع، وهذه الآیه مطلقه تشمل زمن حیاته وزمن مماته (ص) بلا فرق بینهما، ولا یوجد دلیل صحیح یقیدها ویخص مشروعیه طلب الشفاعة منه(ص) بزمن حیاته، كما اشار الی هذا المعنی بعض كبار علماء السنه کالسبکی و غیره، بل هذا التخصیص من ابداعات الفکر الوهابی.

ومما یوید مشروعیه الإستشفاع بزمن الممات وتوافق إطلاق دلالة الآیه الکریمه، هی الروایات الصحیحه التي تروی إستشفاع بعض الصحابة بالرسول الأعظم(ص) بعد وفاته(ص) کروایة مالک الدار و روایة عثمان بن حنیف.

وثبت أيضاً بالأدلة القرآنیة وبالحدیث الصحیحه كون المیت له حیاة برزخیة یرسم لمن یخاطبه ویشعر به، وأن بیننا و بینهم صلة فیمكن لنا الانتفاع منهم بإذن الله تعالى، فلا یصح اعتقاد الوهابیة بكون المیت لایسمع ولا یبقى مانع لدلالة الآیه الکریمه علی جواز الإستشفاع به بعد مماته، وأما قولهم انها نزلت فی قوم معینین وأن حکمها تختص بمن نزلت فی

حقہم لایصح، لأن الاحکام الاسلامیہ عامہ لجميع الأزمنہ الا اذا ورد دلیل خاص ولا دلیل فی هذا المقام، وكذلك لا محل لسائر الاشکالات او الشبهات التي أوردتها الوهابیة كالأیات التي تدم الدعاء من دون الله وظنوا انها تنفی الإستشفاع بالمیت مع أن هذه الأیات خارجة عن موضوع البحث لأنها تنفی صحة اعتقاد المشركين باصناهمهم التي كانوا يعبدونها و يطلبون منها النفع والضرر والرزق وغيرها من دون الله سبحانه وتعالى، فيعطونها صفات ربوبیة علی وجه الاستقلال وحاشا ان يكون المتوسل المسلم كذلك بل یعتقد أنه لا حول ولا قوة إلا بالله العلی العظيم و آخر دعونا ان الحمد لله رب العالمین.



## المصادر

\* القرآن الكريم.

۱. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، تحقيق: سعد بن محمد السعد، تفسير القرآن، ۲ مجلد، دار المآثر-المدينة النبوية، الطبعة: الأولى ۲۰۰۲م.
۲. ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، (المتوفى: ۷۲۸هـ)، قاعدة جلية في التوسل والوسيلة، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي الناشر: مكتبة الفرقان-عجمان، الطبعة: الأولى (لمكتبة الفرقان) ۱۴۲۲هـ - ۲۰۰۱هـ.
۳. ابن عثيمين، محمد بن صالح، مجموع فتاوى ورسائل، (المتوفى: ۱۴۲۱هـ)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، الناشر: دار الوطن - دار الثريا، الطبعة: الأخيرة ۱۴۱۳هـ - عدد الأجزاء: ۲۶.
۴. ابن فارس، احمد بن فارس. محقق عبد السلام محمد هارون. ، معجم مقاييس اللغة، ۱۴۰۴ ه.ق.، قم - إيران، مكتب الإعلام الإسلامى. مركز النشر.
۵. ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، دارالنشر: دار الفكر-بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
۶. أبو يعلى الموصلى، أحمد بن على، مسند أبى يعلى، دار النشر: دار المأمون للتراث-دمشق- ۱۹۸۴ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: حسين سليم أسد، مجلد ۱۳.
۷. أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبى داود، دار النشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
۸. الشوكاني، محمد بن على، فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير، ۶ مجلدات، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب-دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى- ۱۴۱۴هـ.
۹. آلوسى، نعمان بن محمود، الآيات البيئات فى عدم سماع الأموات على مذهب الحنفية السادات، تحقيق: محمد ناصر الدين الألبانى، الطبعة: الثانية، دار النشر: ۱۳۹۹هـ.



۱۰. البخاری، محمد بن إسماعیل، الجامع الصحیح المختصر، دارالنشر: دار ابن کثیر، الیمامہ-بیروت-۱۹۸۷م، الطبعة: الثالثة، تحقیق: د.مصطفی دیب البغا.
۱۱. البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، ۱۸مجلد، المحققون: محفوظ الرحمن زین الله، وعادل بن سعد، وصبری. عبد الخالق الشافعی، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ۱۹۸۸م، وانتهت ۲۰۰۹م).
۱۲. بن باز، عبد العزيز بن عبد الله، مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، ۳۰مجلد.
۱۳. بن تيمية الحراني، أحمد بن عبد الحلیم، زيارة القبور والاستنجد بالمقبور، دار النشر: الإدارة العامة للطبع والترجمة، الرياض، ۱۴۱۰هـ الطبعة: الأولى.
۱۴. بن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، المطالب العالیة بزوائد المسانيد الثمانية، دار النشر: دار العاصمة/دار الغيث-السعودية- ۱۴۱۹هـ الطبعة: الأولى، تحقیق: د.سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتری.
۱۵. بن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباری شرح صحیح البخاری، المحقق: ۱۷رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشتری، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، الطبعة: الأولى، ۱۴۱۹هـ ۱۹مجلد.
۱۶. بن حنبل الشيباني، احمد بن حنبل، المسند، دارالنشر: مؤسسه قرطبه - مصر.
۱۷. بن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحیح ابن خزيمة، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ۱۹۷۰م، تحقیق: د. محمد مصطفى الأعظمی.
۱۸. بن سعد الزهري، محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، ۸مجلدات، تحقیق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية بیروت، الطبعة: الأولى، ۱۹۹۰م.
۱۹. بن قدامة المقدسی، عبد الله بن أحمد، المغنی فی فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، الناشر: مكتبة القاهرة الطبعة: بدون طبعة، ۱۰مجلد، تاریخ النشر: ۱۳۸۸هـ - ۱۹۶۸م.





۲۰. بن كثير القرشي، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، اسم المؤلف: أبو الفداء، دار النشر: مكتبة المعارف، بيروت.
۲۱. بن كثير الدمشقي، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، ۱۴ مجلد، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ۱۹۸۸م.
۲۲. بن كثير الدمشقي، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ۹ مجلد، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولى - ۱۴۱۹ هـ.
۲۳. البيهقي، أحمد بن الخراساني، دلائل النبوة، دار النشر
۲۴. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، اسم المؤلف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلاء، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
۲۵. الترمذى، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح سنن الترمذى، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
۲۶. الثعلبي، احمد بن إبراهيم، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (ت ۴۲۷ هـ)، أشرف على إخراجه: د. صلاح باعثمان، د. حسن الغزالي، أ. د. زيد مهارش، أ. د. أمين باشه تحقيق: عدد من الباحثين، الناشر: دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ۱۴۳۶ هـ - ۲۰۱۵ م، عدد الأجزاء: ۳۳.
۲۷. الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، محمد بن عبدالله، الوفاة: ۴۰۵ هـ دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ۱۹۹۰م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
۲۸. الحلبي، علي بن برهان الدين، السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية - ۱۴۲۷ هـ، ۳ مجلد.
۲۹. الدمياطي، أبي بكر ابن السيد محمد، حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ۱۹۹۷م.

٣٠. الرازي ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير القرآن العظيم، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز-المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة- ١٤١٩ هـ.
٣١. الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، ٣٢مجلد، دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة: الثالثة- ١٤٢٠ هـ.
٣٢. راغب اصفهاني حسين بن محمد. ١٤١٢. مفردات ألفاظ القرآن. بيروت - لبنان: دار الشامية.
٣٣. الرفاعي، محمد نسيب بن عبد الرزاق، التوصل إلى حقيقة التوسل-المشروع والممنوع، الناشر: دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٧٩ م.
٣٤. السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين، الأشباه والنظائر الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة ١٩٩١م، الأجزاء: ٢.
٣٥. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الخصائص الكبرى، مجلد واحد، دار النشر: دار الكتب العلمية-بيروت- ١٩٨٥م.
٣٦. الطبراني، سليمان بن أحمد، الروض الداني (المعجم الصغير)، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان ١٩٨٥ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير.
٣٧. الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، دار النشر: مكتبة الزهراء- الموصل- ١٩٨٣م، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.
٣٨. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د.عبدالله التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م، ٢٦ مجلد.
٣٩. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م، ٢٤مجلد.
٤٠. العراقي، عبد الرحيم بن الحسيني، طرح التثريب في شرح التقریب، ٨مجلد، دار النشر: دار الكتب العلمية-بيروت- ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى.

